

حرية الفكر: القضاء الإداري يحدد جلسة 3 نوفمبر لنظر الطعن ضد الامتناع عن تنفيذ حكم قضائي لصالح منار الطنطاوي



الثلاثاء 20 أغسطس 2024 10:18 م

قالت مؤسسة حرية الفكر والتعبير إن الدائرة الأولى بمحكمة القضاء الإداري، أطالت دعواها التي أقيمت للطعن ضد القرار السلبي بالامتناع عن تنفيذ حكم قضائي لصالح الدكتورة منار الطنطاوي، لهيئة مفوضي الدولة، على أن تنظر الدعوى بجلسة 3 نوفمبر المقبل

ويمتنع المعهد العالي للتكنولوجيا بالعاشر من رمضان عن تنفيذ حكم محكمة القضاء الإداري في الدعوى رقم 61520 لسنة 75 قضائية، والذي قضى بأحقية الدكتورة منار الطنطاوي في الحصول على درجة الأستاذية، بعد رفض الأمن ترقيتها بسبب كونها زوجة المحبوس السابق هشام جعفر

ولهذا، أقامت "حرية الفكر" استشكال رقم 73299 لسنة 77 قضائية، بالطعن ضد القرار السلبي بامتناع المعهد العالي للتكنولوجيا بالعاشر من رمضان عن تنفيذ حكم محكمة القضاء الإداري

وكانت المحكمة الإدارية العليا قد رفضت في يناير الماضي طعنا مقدمًا من وزارة التعليم العالي ضد منار الطنطاوي، الأستاذ المساعد في قسم الهندسة الميكانيكية بالمعهد العالي للتكنولوجيا بالعاشر من رمضان، على الحكم الصادر لصالحها بعدم الاعتداد برفض الأمن لترقيتها لدرجة أستاذ

تواجه الطنطاوي تعنتًا من إدارة المعهد لمنعها من الترقي الوظيفي وتولي منصب رئيس قسم الهندسة الميكانيكية الذي سبق أن تولته واعتذرت عنه في 2016 لظروف صحية